

# سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: من المكلف بالحج عن الأبوين اللذين لا يستطيعان الحج ؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول من المكلف بالحج عن الاب والام اذا كانوا موجودين ولكن لا يستطيعون الحج الجواب ليس احد من الناس مكلفا عنهم لان العادات انما تجب على المكلف ولا تجب على غيره - [00:00:00](#)

ولو وجبت عبادة شخص على غيره لجنة من ذلك ان يكون انما بتضييعها. وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لا والوالدان اذا لم يستطعوا الحج فان كان - [00:00:18](#)

لا يستطيعان ببدنיהם مع وجود المال لديهما فانه يحج عنهما احد الوالدين. نعم واذا كانوا يستطيعان الحج لابد انما فانه لا يجوز لاحدهم ان يحج عنهما فرضية الاسلام. نعم. اما غير الفرضية فلا حرج في ذلك - [00:00:36](#)